

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعدد في ٢٨ كانون الثاني ٢٠٢٦

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير التربية والتعليم العالي

الإمضاء: ريم كرامي

مرسوم رقم ٢٤٢٣

ألاجازة بفتح مدرسة خاصة في ببنين
(قضاء عكار)

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور

بناء على المرسوم رقم ١٤٣٦ تاريخ ١٩٥٠/٣/٢٣ (نظام فتح المدارس الخاصة) وتعديلاته ولا سيما المرسوم رقم ٩٤٠٨ تاريخ ١٩٩٦/١٠/١٥.

بناء على الإستدعاء المقدم من السيد مصطفى علي سيور والمسجل بالرقم ١٢/٢٤١ تاريخ ٢٠٢٥/١/١٥ والمتضمن طلب الإجازة له بفتح مدرسة خاصة في ببنين (قضاء عكار) باسم مدرسة «المدرسة العلمية الحديثة».

بناء على إقتراح وزير التربية والتعليم العالي،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: أجاز للسيد مصطفى علي سيور المولود عام ١٩٨٩ في القرقف (قضاء عكار) فتح مدرسة خاصة لمراحل الروضة، والتعليم الابتدائي، والمتوسط، خارجية، مختلطة، شتائية، نهائية، مع حق التدريس صيفا على العقار رقم ١١٨٣ من منطقة ببنين العقارية (قضاء عكار) باسم مدرسة «المدرسة العلمية الحديثة».

لا يحق للمدرسة المذكورة مباشرة التدريس قبل الحصول على ترخيص يعطى بقرار من وزير التربية والتعليم العالي، وتسقط الإجازة حكما إذا لم يستحصل صاحبها خلال خمس سنوات من إعطائها على الترخيص المذكور ما لم تجدد بمرسوم لمرة واحدة فقط ولأسباب معلة.